

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية****رقم ١٥٨ لسنة ١٩٩٩****بشأن الموافقة على اتفاق تعاون في مجال الآثار بين حكومة****جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية لصالح****السلطة الوطنية الفلسطينية ، الموقع في غزة****بتاريخ ١٩٩٨/٤/٢٨****رئيس الجمهورية****بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :****قرر :****( مادة وحيدة )****ووفق على اتفاق تعاون في مجال الآثار بين حكومة جمهورية مصر العربية****ومنظمة التحرير الفلسطينية لصالح السلطة الوطنية الفلسطينية ، الموقع في غزة****بتاريخ ١٩٩٨/٤/٢٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق****صدر برئاسة الجمهورية في غرة صفر سنة ١٤٢٠ هـ****( الموافق ١٧ مايو سنة ١٩٩٩ م ) .****حسنى مبارك**

## اتفاق

### تعاون في مجال الآثار

بين حكومة جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية

لصالح السلطة الوطنية الفلسطينية

إن حكومة جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية المشار إليهما فيما بعد بالطرفين تعززا للعلاقات الأخوية القائمة بين جمهورية مصر العربية والسلطة الوطنية الفلسطينية وإيمانا بأهمية التعاون في مجال إبراز الجانب الحضاري في المعالم التاريخية والأثرية في البلدين والتنقيب عليها وصيانتها وترميمها وتوثيقها .

واقترناعا منهما بضروره إبرام اتفاق لتحقيق الأهداف والمصالح المشتركة في مجال الآثار فقد اتفقتا على ما يلي :

#### ( المادة الأولى )

يقوم الطرفان باتخاذ التدابير اللازمة لاجراء حفريات أثرية فلسطينية مصرية مشتركة يتم الاتفاق عليها من خلال دراسات يجريها المجلس الأعلى للآثار المصرية ودائرة الآثار الفلسطينية بشكل دوري ومنتظم .

#### ( المادة الثانية )

للافادة من الخبرة العلمية والعملية في ميدان الآثار لدى المجلس الأعلى للآثار يتوم المجلس بتقديم المساعدة لدائرة الآثار الفلسطينية في مجال استخدام التقنية الحديثة في مجالات ترميم الآثار وصيانتها وتوثيقها وتنظيم المتاحف لعرضها .

( المادة الثالثة )

يقوم المجلس الأعلى للآثار بمساعدة دائرة الآثار الفلسطينية فى اعتماد خطة وأسلوب التفاوض مع الجانب الإسرائيلى تمهيداً لاستعادة الآثار الفلسطينية والإفادة من الخبرة المصرية فى هذا المجال .

( المادة الرابعة )

يقوم الطرفان بتبادل الخبرات فى مجال التعامل مع البعثات الأثرية الأجنبية المختلفة وإجراء التنسيق عند إجراء حفريات أثرية مشتركة مع هذه البعثات .

( المادة الخامسة )

يقوم الطرفان بتنظيم دورات تدريبية فى مجال الآثار ويقدم الجانب المصرى بعثات تدريبية سنوية يتم تحديد عدد المستفيدين منها ومواضيعها فى إطار برامج تنفيذية سنوية .

( المادة السادسة )

يلتزم الطرفان بالتعاون والتنسيق فى مجال مكافحة سرقة الآثار ومنع تهريبها وتبادل المعلومات المتعلقة بذلك .

( المادة السابعة )

يقوم الطرفان بالتعاون وتبادل المعلومات حول طرق تنظيم الأرشيف الخاص بالآثار وتصنيفها وتوثيقها .

( المادة الثامنة )

يقوم الطرفان بتشكيل لجنة فنية أثرية مشتركة مهمتها بحث موضوع الآثار المكتشفة فى قطاع غزة ابان فترة الإدارة المصرية والمودعة فى المجلس الأعلى للآثار المصرية . كما تقوم اللجنة بمتابعة الإجراءات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا الاتفاق وفق برامج تنفيذية سنوية .

( المادة التاسعة )

( أ ) يدخل هذا الاتفاق حيز النفاذ من تاريخ تبادل الطرفين - كتابة وبالوسائل الدبلوماسية - آخر إخطار بتمام الإجراءات القانونية في كل منهما . وينطبق ذلك على أية تعديلات تجرى على الاتفاق .

( ب ) يستمر العمل بهذا الاتفاق لمدة خمس سنوات قابلة للتجديد ، ما لم يطلب أحد الطرفين المتعاقدين إنهاء العمل به قبل انقضاء فترة سريانه بستة أشهر .

حرر هذا الاتفاق في غزة بتاريخ ٢ محرم ١٤١٩ هجرية ، الموافق ٢٨ ابريل ١٩٩٨ ميلادية ، من أصلين باللغة العربية .

عن منظمة التحرير الفلسطينية

عن حكومة

لصالح السلطة الوطنية الفلسطينية

جمهورية مصر العربية

د . نبيل شعث

عمرو موسى

وزير التخطيط والتعاون الدولي

وزير الخارجية

## قرار وزير الخارجية

رقم ١٢٦ لسنة ١٩٩٩

### وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٥٨ الصادر بتاريخ ١٧/٥/١٩٩٩ بشأن الموافقة على اتفاق تعاون في مجال الآثار بين حكومة جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية لصالح السلطة الوطنية الفلسطينية ، الموقع في غزة بتاريخ ٢٨/٤/١٩٩٨ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٧/٥/١٩٩٩ ؛

**قرر:**

**( مادة وحيدة )**

ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق تعاون في مجال الآثار بين حكومة جمهورية مصر العربية ومنظمة التحرير الفلسطينية لصالح السلطة الوطنية الفلسطينية ، الموقع في غزة بتاريخ ٢٨/٤/١٩٩٨ ،

ويعمل به اعتبارا من ١٩/٦/١٩٩٩

صدر بتاريخ ٦/١٢/١٩٩٩

وزير الخارجية

عمرو موسى